

الجمع والقصر لمن سافر وأقام في سفره أكثر من أربعة أيام - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

خرجت مع كفيلي الى البر ونقيم في مزرعة وقد قصرنا حتى الان مدة وقد بقينا حتى الان مدة شهر. وما زلنا فما حكم القصر والجمع في الصلاة اذا خرج الانسان منزرا او الى النزهة على تفصيل ان اراد اقامة - [00:00:00](#) القيام بمحله وعزم على هذا الذي عليه الجمهور انه يتم الصلاة وهو الاحوط ولا يتم اربعاً. اما اذا كان ما عنده نية ما يدري وش يقيم ويقيم يومين او ثلاث - [00:00:20](#) وربما عند الجزم هذا الافضل لا يصلي قصر ثنتين ثنتين الظهر والعصر والعشاء ثنتين ولا بأس يجمع لكن ما عنده اي جذب يقيم او ثلاث او اربعة او اكثر ما يدري او ينتظرونه او يلتمس ضالة حول يعني قصر - [00:00:30](#) او يطلب خصيم يدوره ما عنده معلوم هذا يقصد. اما اذا عزم على اقامة تكفل اربعة ايام فانه يتم اربعاً على عند جمهور اهل العلم بان الرسول صلى الله عليه وسلم اتم اربعة لان الرسول صلى الله عليه وسلم عزم على اقامة اربعة ايام في مكة وهو يقصر فدل على ان الايام الاربعة - [00:00:50](#) لا تمنع من القصر ولا اصوم بعد ذلك الاتمام ويجمع اذا القصر يجمع ايضا المقيمين تركوا الجبل هو افضل ليكونوا مقيمين في وقتها افضل. اذا اذا مرت علي اربعة ايام او خمس ايام مثلا شيء معلوم فيه سور ولو مر عليه سنة - [00:01:10](#) ينتظر مثلا ينتظرها ما كان ينتظرهم او عبدالقادر او خصيم دوره خصيم دوره او ما اشبه ذلك - [00:01:30](#)